حق الحياة بين الرسالات السماوية والمواثيق الدولية

الحمد لله رب العالمين وأشهد أن لاإله إلا الله وحده لاشريك له في سلطانه وأشهد أن سيدنا ونبينا محمداً عبدالله ورسوله اللهم صلاة وسلاماً عليك ياسيدي يارسول الله وعلي آلك وصحبك وسلم تسليما كثيراً أما بعد فياجماعة الإسلام

الشرائع السماوية والمواثيق الدولية وحق الحياة

خلق الله سبحانه وتعالى الإنسان وكرمه، بأن خلقه في أحسن تقويم وجعل له مهمّة إعمار الأرض وخلافته فيها، وأعطاه مجموعةً من الحقوق والواجبات ليحكم حياته ويرتقي بها خلافاً لسائر المخلوقات الأخرى، ويعتبر الحق في الحياة هو الأساس الذي تُبنَى عليه باقي الحقوق، كما ينبغي الإشارة إلى أنّ الشرائع السماوية وكافة الحقوق الدولية قد كفلت حق الحياة لجميع من هم على وجه المعمورة بشراً كانوا أم غير ذلك، فلا ينبغي الاعتداء على شيءٍ من المخلوقات إلا بوجهٍ شرعي..

وقد كفلت المواثيق الدولية توفّير الحماية اللازمة والضمانات الكافية لاستمرار حياة كل مواطن من مأوى وأمن وعلاج للمرضى.وأنشأت المعايير الدولية لحقوق

الإنسان الخاصة بتطبيق القانون نظامًا ينص على أنَّ القانون الدولي لحقوق الإنسان إلزامي على جميع الجهات الفاعلة التابعة للدولة، وأنَّ هذه الجهات الفاعلة التابعة للدولة يجب أن تكون على علم بالمعايير الدولية لحقوق الإنسان وأن تكون قادرة على تطبيقها. وأن الحق في الحياة هو حق غير قابل للمساومة يتمتع به كل إنسان على كوكب الأرض.والسؤال هل التزمت الدول التي وضعت هذه المواثيق ؟ فيه نظر سنتحدث عنه في نهاية الخطبة ..

حق الحياة في الديانة اليهودية

عباد الله:" انطلقت التشريعات اليهودية من صحف موسى، عليه السلام، التي سماها القرآن بهذا الاسم في قوله تعالى: "إِنَّ هَٰذَا لَفِي الصُّحُفِ الْأُولَىٰ صُحُفِ إِبْرَاهِيمَ وَمُوسَىٰ "(الأعلى: 18-19)، ومن الألواح التي جاء ذكرها في سفر التثنية: "هذه هي الوصايا التي كلم الله بها وكتبها على لوحي الجبل وسلمها إلي"،

وقد تحدث عنها القرآن في عدد من السور والآيات، ومنها ما جاء في سورة الأعراف:" وَكَتَبْنَا لَهُ فِي الْأَلْوَاحِ مِن كُلِّ شَيْءٍ مَّوْعِظَةً وَتَفْصِيلًا لِّكُلِّ شَيْءٍ"(الأعراف/ 145). وفي الأعراف، أيضا، قوله تعالى:"وَلَمَّا سَكَتَ عَن مُّوسَى الْغَضَبُ أَخَذَ الْأَلْوَاحَ ۖ وَفِي نُسْخَتِهَا هُدًى وَرَحْمَةٌ لِّلَّذِينَ هُمْ لِرَبِّهِمْ يَرْهَبُونَ"(الأعراف: 154).

والوصايا المشار إليها هي الوصايا العشر التي كلم الله بها موسى، وهي تتضمن احترام بعض حقوق الإنسان كحقه في الحياة الذي جاء في صيغة النهي عن القتل: "لا تقتل"، وحق صون الملكية الذي جاء في صيغة النهي عن المس به: "لا تسرق"، وفي صيغة "لا تشته بيت أحد ولا حقله ولا عبده ولا أمته ولا ثوره ولا حماره ولا شيئا مما لسواك" ، وفي النهي عن الكذب الذي قد يرتكب لإنكار حق الغير وإضاعته أو الإسناد ظلم"وقد تضمن سفر التثنية العديد من الحقوق الإنسانية الأخرى..

عباد الله :" بالنظر إلى الديانة اليهودية في أصولها الأولى غرست اليهودية في نفوس أتباعها اعتبارات المصلحة القومية ,وقواعد العناية بالشعب ومصائره ،ونادت بالجزاء على الفضيلة والعقاب على الرذيلة ،.

ولكن نظراً لما شابها من التحريف في نصوصها فإن استناد اليهود إلى نصوص التوراة المحرفة وإلى ما جاء في ' التلمود ' الذي يعتبر شريعة بني إسرائيل العليا، وهو عبارة عن مستودع شرور بني إسرائيل وتضمن أساطير غريبة وكان بأصله بضع مجلدات , فصار منذ ثمانية قرون 12 مجلدا , ذم هو اليوم بالانجليزية 36 مجلدا ومنه استمد اليهود روح سفك الدماء بأساليب بربرية فاشية , بالإضافة إلى مناداته باحتقار الشعوب واعتبار اليهود شعب الله المختار وقد ذكر الله تعالى مقولاتهم في القرآن وردَّها فقال: "وَقَالَتِ الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى نَحْنُ أَبْنَاءُ اللهِ وَأَحِبَّاؤُهُ قُلْ فَلِمَ يُعَذِّبُكُمْ بِذُنُوبِكُمْ بَلْ أَنْتُمْ بَشَرٌ مِمَّنْ خَلَقَ يَغْفِرُ لِمَنْ يَشَاءُ وَيُعَذِّبُ مَنْ يَشَاءُ وَلِلَّهِ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا وَإِلَيْهِ الْمَصِيرُ" . (المائدة: 18) ، وفي هذا يظهر اليهود على أنهم فضلوا أنفسهم على كل شعوب الأرض ، وهذا يعد إقراراً منهم على عدم وجود مبدأ المساواة عندهم ، كما يعد هذا تكريساً للتمييز والتفاضل بين البشر الذي يمثل في الحقيقة صورة من صور انتهاك حقوق الإنسان . ويزداد ذلك وضوحا من خلال إباحة الإسرائيليين قتل غيرهم ، وغزوهم للشعوب الأخرى (حسب تأويلهم للكتاب المقدس).

إن الممارسة الدينية اليهودية بهذه المفاهيم المبنية على العنصرية، تؤكد بعدهم عن مبادئ العدل والمساواة واحترام الحقوق الطبيعية للإنسان.

فأين هم من الوصايا التي نزلت علي موسي "لاتقتل" وهم يقتلون الأطفال ويذبحونهم في فلسطين الآن؟:"لاتكذب" وهم يكذبون ليل نهار ويحرفون الكلم عن مواضعه ويدعون ملكيتهم لأرض اغتصبوها ..

وأين هم من الوصايا التي تقول:"لا تشته بيت أحد ولا حقله ولا عبده ولا أمته ولا ثوره ولا حماره ولا شيئا مما لسواك"وهم الآن يدمرون البيوت والمدن علي رؤس المسلمين ويريدون اغتصاب أراضيهم كما اغتصبوا القدس ..وغيرها.

المسيحية تكفل حق الحياة

عباد الله:"والمسيحية أيضاً تكفل حق الحياة ففي إنجيل يوحنا :" فالحياة هى عطية الله للإنسان "فِيهِ كَانَتِ الْحَيَاةُ، وَالْحَيَاةُ كَانَتْ نُورَ النَّاسِ"(يوحنا 4:1).فنحن نؤمن أننا بإلهنا العظيم "نَحْيَا وَنَتَحَرَّكُ وَنُوجَدُ"(أعمال الرسل 28:17)..

وفي انجيل مرقس:" وقد قال السيد المسيح: "لأَنَّهُ مَاذَا يَنْتَفِعُ الإِنْسَانُ لَوْ رَبِحَ الْعَالَمَ كُلَّهُ وَخَسِرَ نَفْسَهُ؟ أَوْ مَاذَا يُعْطِي الإِنْسَانُ فِدَاءً عَنْ نَفْسِهِ؟"(مرقس 8:36-37).

الشريعة الإسلامية و حق الإنسان في الحياة

عباد الله :" قرر الإسلام أن حق الحياة هو حقاً مقدساً ويجب رعاية هذا الحق، وأن كل قاتل للنفس بغير ذنب تعد جريمته إثماً عظيماً يعاقب عليها في نار الخلود، قال تعالى: "وَمَن يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُّتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا وَغَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعَنَهُ وَأَعَدَّ لَهُ عَذَابًا عَظِيمًا"(النساء/93).

فحفظ نفوس البشر تعتبر من مقاصد الشريعة الإسلامية التي تمنع التعدي على الحقوق وتحفظ حقوق الانسان. حق الحياة في الاسلام مكفول لجميع البشر

وقد رأى الإسلام في حماية الإنسان من القتل حفاظاً على النوع البشري بأسره، والاعتداء عليه بالقتل كأنه إفناء للبشرية جمعاء، وذلك عملاً بقوله تعالى: (مَن قَتَلَ نَفْساً بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِي الأَرْضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعاً وَمَنْ أَحْيَاهَا فَكَأَنَّمَا أَحْيَا النَّاسَ جَمِيعاً"(المائدة: 32).

والحق في الحياة في الإسلام ليس مقصوراً على المسلمين فقط، بل هو مكفول لغير المسلمين الذين يقيمون في دولة الإسلام، فقد جاء في صحيح البخاري مرفوعا :"مَنْ قَتَلَ مُعَاهَدًا لَمْ يَرِحْ رَائِحَةَ الجَنَّةِ، وَإِنَّ رِيحَهَا تُوجَدُ مِنْ مَسِيرَةِ أَرْبَعِينَ عَامًا"(البخاري).

فرض الشريعة الإسلامية العقوبات للحفاظ علي الحياة

وقد فرضت الشريعة الإسلامية لأجل الحفاظ على ذلك الحق العديد من الأحكام، وسنّت العديد من العقوبات لمن يتعدّى على ذلك الحق. ومن مظاهر حفظ الإسلام وحمايته لحقِّ الحياة لجميع الناس أن جعل قتل النفس مُحرّماً إلا بوجه حق، فلا يجوز الاعتداء على النفس البشرية مطلقاً إلا إن كان هناك مبررٌ شرعي لذلك الاعتداء، كما لا يجوز تنفيذ حكم القتل لمستحقٍ له أو الاعتداء على أحدٍ من الناس إلا بطريق الحاكم، الذي وُجد لتطبيع أحكام الله في الأرض، قال الله سبحانه وتعالى:"وَلاَ تَقْتُلُواْ ٱلنَّفْسَ ٱلَّتِى حَرَّمَ ٱللَّهُ إِلاَّ بِٱلْحَقِّ" وذلك دليلٌ على احترام الإسلام واهتمامه بحق الحياة لكل نفسٍ بشرية، مسلمةً كانت أو غير مسلمة، كما جعل

الإسلام من يقتل شخصاً واحداً أو يُزهق روحه بأي وسيلة كأنّما قتل جميع خلق الله، قال تعالى: "مَن قَتَلَ نَفْساً بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِي الأَرْضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعاً وَمَنْ أَحْيَاهَا فَكَأَنَّمَا أَحْيَا النَّاسَ جَمِيعاً"،

ونهى الإسلام عن توجيه السلاح على أحدٍ من الناس وحرَّمه إلا لسببٍ مشروع؛ وذلك سدّاً لذريعة الوصول ولو بطريق الخطأ إلى قتل النفس أو الغير بغير وجه حق، أو حتى مخافة ترويع الناس أو تخويفهم، وحفظاً لأرواح الناس ممّا ينعكس على ذلك الفعل وينتج عنه إذا ما أودى إلى قتل مسلمٍ أو ترويعه، وقد ورد في ذلك عددٌ من النصوص النبوية، منها ما رُويَ عن النبي -عليه الصلاة والسلام- أنّه قال:"مَنْ حَمَلَ عَلَيْنَا السِّلَاحَ فَلَيْسَ مِنَّا"،وقال صلى الله عليه وسلم:"مَنْ أَشَارَ إِلَى أَخِيهِ بِحَدِيدَةٍ فَإِنَّ الْمَلاَئِكَةَ تَلْعَنُهُ حَتَّى وَإِنْ كَانَ أَخَاهُ لأَبِيهِ وَأُمِّهِ"(مسلم).

تحريم الانتحار

ومن دلائل التشديد على حق الإنسان في الحياة في الإسلام تحريم الانتحارلأن حق الإنسان في الحياة هو إحدى أعلى مراتب حقوق الإنسان وأهمها، وهو إحدى الحقوق المدنية، فهو الذي يضمن حق الإنسان في الحياة، وذلك من خلال منع جميع الأفراد والسلطات التعرض لحياته، ومن ضمنهم الشخص ذاته حيث لا يستطيع الفرد إنهاء حياته، و يُعتبر أحد الحقوق الرئيسية الذي تؤكد عليه الشرائع السماوية والدساتير الوضعية، كما ولا يُسمح بتقييد هذا الحق حتى في حالات الطوارئ

وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلي الله عليه وسلم قال:"من تردّى من جبل فقتل نفسه فهو في نار جهنم يتردى فيها خالداً مخلداً فيها أبداً، ومن تحسى سماً فقتل نفسه فسمه في يده يتحساه في نار جهنم خالداً مخلداً فيها أبداً، ومن قتل نفسه بحديدة فحديدته في يده يجأ بها في بطنه في نار جهنم خالداً فيها أبداً". .

تحريم "الاجهاض"

عباد الله:" وقد أجمع علماء وفقهاء الأمة على تحريم إجهاض الجنين الذي بلغ من العمر في بطن أمه مقداراً محدداً؛ أي ما بعد نفخ الروح فيه، فلا يجوز الاعتداء على الجنين بإزهاق روحه أو التخلص منه في هذه المرحلة مطلقاً و قتل الأجنّة

يعتبر افتئاتاً على حقّهم في الحياة، وقد حرم الله تعالى قتل الأطفال والأجنة كتشديد على حق خلق الله في الحياة، يقول سبحانه في كتابه الكريم: "وَلَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ خَشْيَةَ إِمْلَاقٍ نَحْنُ نَرْزُقُهُمْ وَإِيَّاكُمْ إِنَّ قَتْلَهُمْ كَانَ خِطْئًا كَبِيرًا"

تحليل المحرمات وقت الضرورة حفاظاً علي الحياة

عباد الله:" ومن ذلك أن الله سبحانه وتعالى حلّل المحرمات صوناً لحياة الإنسان، فشرب الخمر بغرض العلاج أو أكل الميتة أو لحم الخنزير في حالات الشدّة وخوفاً من الموت لا يحاسب عليه الله سبحانه وتعالى، وذلك لأن الإنسان وحياته أهم عند الله.

عباد الله :" أقول ماتسمعون وأستغفر الله العظيم لي ولكم

الخطبة الثانية

الحمدلله والصلاة والسلام علي رسول الله وبعد لازلنا نواصل الحديث حول حق الحياة في الشرائع السماوية والمواثيق الدولية

، فقد كانت بعض الشرائع القديمة تجيز قتل الأرقاء وتولي رئيس العائلة حق الحياة والموت على أفرادها لما كان الحال عند الرومان، أو قيام الوالد بوأد بناته عند الولادة، كما كان الحال في عصر الجاهلية، أما الإسلام فقد صان الحق في الحياة، فمنع قتل الغير بدون حق، ومنع قتل النفس بالانتحار."وَلاَ تَقْتُلُواْ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللّهُ إِلاَّ بِالحَقِّ"(الإسراء /33).وقال تعالي :"وَلاَ تَقْتُلُواْ أَنفُسَكُم"(النساء/ 28).

المواثيق الدولية وسياسة الكيل بمكيالين

عباد الله :" وقد جاءت المواثيق الدولية لتقرر ماقررته الديانات الثلاثة ولكن للأسف الشديد هذه المواثيق تنفذ علي فئة دون أخري وتتخذ سياسة الكيل بمكيالين فعندهم

قتل امرئ فى غابة جريمة لا تغتفر ... وقتل شعب آمن مسألة فيها نظر.

فالمسلم في هذا العصر -عصر ما يسمى بحقوق الإنسان- تعرض لنكبات عظيمة ومآسي كبيرة, وإرهاب ممنهج في فلسطين وغيرها

إن وثيقة ما يسمى بحقوق الإنسان التي صدرت عام 1948م ما هي إلا صنم معبود من الأصنام الجاهلية في هذا العصر، لا ينعم بحقوقها وما جاء في بنودها إلا من عبدها وأذعن لما جاء فيها.

نعم إنها سياسة الكيل بمكيالين يتغاضون عن الإجرام البشع, والمجازر الإرهابية التي تتعرض لها كثير من الشعوب المضطهدة، وخاصة الشعوب الإسلامية في العالم الإسلامي،فلقد ارتكب اليهود في فلسطين مجازر يعجز القلم عن تسطيرها، وعجزت الكاميرات عن تصويرها، ومع ذلك كله فلا حساب ولاعقاب ولا ملاحقة؛ لأن القائمين بها هم من الناس الذين لهم حقوق، وقاموا بها على أناس لاتحسب لهم حقوق.

كل هذا عندهم لايساوي شيئا، ولا يستحق حتى مجرد الإدانة، يقول الله مبيناً حقد هؤلاء لنا وحسدهم علينا حتى في ديننا ومنهجنا: "مَا يَوَدُّ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ وَلَا الْمُشْرِكِينَ أَنْ يُنَزَّلَ عَلَيْكُمْ مِنْ خَيْرٍ مِنْ رَبِّكُمْ وَاللَّهُ يَخْتَصُّ بِرَحْمَتِهِ مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ ذُو الْفَضْلِ الْعَظِيمِ"(البقرة/105).

عباد الله :" هؤلاءيفضلون منهج الطاغوت على منهج الله، ويعتبرون أن قوانينهم تحمي الإنسان وحقوقه، ومنهج الله وحدوده يهتك حقوق الإنسان ويخترقها، :"أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أُوتُوا نَصِيبًا مِنَ الْكِتَابِ يُؤْمِنُونَ بِالْجِبْتِ وَالطَّاغُوتِ وَيَقُولُونَ لِلَّذِينَ كَفَرُوا هَؤُلَاءِ أَهْدَى مِنَ الَّذِينَ آمَنُوا سَبِيلًا أُولَئِكَ الَّذِينَ لَعَنَهُمُ اللَّهُ وَمَنْ يَلْعَنِ اللَّهُ فَلَنْ تَجِدَ لَهُ نَصِيرًا"(النساء/52).

نعم المواثيق الدولية وحقوق الإنسان تكيل بمكيالين المغتصب للأرض لايعتدي عليه ولايقاوم ولكن في المقابل يستحق المسلم المدافع عن دينه وعقيدته وحريته وعرضه وأرضه كل تهمة، ويشرّع لأجل مطاردته كل قانون، ويستحق التعذيب والملاحقة والإهانة؛ لأنه مجرد مدافع عن نفسه من إجرام المعتدي الغاشم . وصدق الله إذ يقول في وصفهم:"كَيْفَ وَإِنْ يَظْهَرُوا عَلَيْكُمْ لَا يَرْقُبُوا فِيكُمْ إِلًّا وَلَا ذِمَّةً يُرْضُونَكُمْ بِأَفْوَاهِهِمْ وَتَأْبَى قُلُوبُهُمْ وَأَكْثَرُهُمْ فَاسِقُونَ"(التوبة /8)،

ويقول تعالي :"لَا يَرْقُبُونَ فِي مُؤْمِنٍ إِلًّا وَلَا ذِمَّةً وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُعْتَدُونَ"(التوبة /10)،

وقال تعالي :"وَمَا نَقَمُوا مِنْهُمْ إِلَّا أَنْ يُؤْمِنُوا بِاللَّهِ الْعَزِيزِ الْحَمِيدِ"(البروج /8).

اللهم كن لنا ولاتكن علينا يارب العالمين اللهم أنصر الإسلام وأعز المسلمين اللهم أعلي بفضلك راية الدين وعليك بالمعتدين الغاشمين ..

وأقم الصلاة